



الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان  
Kuwait Society for Human Rights



# 40

## أربعون يومًا

من الهجمات العدائية  
الإيرانية على دولة الكويت

تقرير حقوقي يرصد آثار  
العدوان الإيراني على الحقوق  
الأساسية في دولة الكويت

**فترة الرصد**

من 28 فبراير 2026 وحتى 8 أبريل



# حصيلة 40 يوماً

## من العدوان الإيراني على المنشآت المدنية

### الانتهاكات المرصودة ترقى إلى جريمة عدوان

وفق المادة 8 مكرراً من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتشكل انتهاكاً صارخاً للحق في الحياة والأمن الشخصي وفقاً لقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان

# 34

اعتداء على المنشآت المدنية كالتالي:

## 21%

القطاع النفطي  
7 هجمات

## 24%

الطيران المدني  
8 هجمات

## 29%

الكهرباء والماء  
10 هجمات

## 9%

الموانئ البحرية  
3 هجمات

## 17%

المباني السكنية والخدمية  
6 هجمات



مجمع الوزارات  
ومبنى التأمينات  
استهداف الخدمات المدنية



مصفاة الأحمدية  
وميناء عبدالله  
استهداف الاقتصاد الوطني



مطار الكويت الدولي  
استهداف الرادارات  
وخزانات الوقود



محطة الصبية والدوحة  
استهداف عصب الطاقة والمياه

منشآت حيوية

# معالم شلل الحياة المدنية



## الخدمة المدنية

تقليص حضور الموظفين  
إلى 30 % فقط



## الحياة الاجتماعية

إلغاء صلاة التراويح في  
رمضان، المسرحيات،  
الحفلات، والأعراس



## التعليم

تعطل الدراسة الحضورية بنسبة  
100 % والتحول للتعليم عن بُعد  
لكافة المراحل



## الطيران

إغلاق الأجواء الكويتية وتوقف  
الرحلات تماماً في فترات الرصد

## أولاً- المقدمة

يوثق هذا التقرير سلسلة من الهجمات العدائية التي استهدفت دولة الكويت باستخدام الطائرات المسيّرة والصواريخ والتي أسفرت عن سقوط ضحايا في الأرواح والعديد من الإصابات وتعرض العديد من المرافق الحيوية لأضرار مادية جسيمة، بما في ذلك منشآت الطاقة والمياه والموانئ والمطارات والمنشآت النفطية والمباني السكنية فضلاً عن التأثيرات الواسعة على تعطيل الخدمات الأساسية والأنشطة الاجتماعية، والتعليمية والصحية والدينية، وخلق حالة من القلق النفسي لدى السكان المدنيين.

ويُعد استهداف المرافق الحيوية والبنى التحتية المدنية، بما في ذلك المنشآت الخدمية والدوائر الحكومية العامة، انتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما العدوان واللجوء إلى القوة في العلاقات بين الدول فيما عدا حالة الدفاع عن النفس، كما يشكل هذا السلوك تهديداً خطيراً للاستقرار الإقليمي والملاحة الدولية ويعرض حياة السكان المدنيين لمخاطر جسيمة.

ونظراً لعدم وجود نزاع مسلح قائم بين دولة الكويت وإيران، حيث أن دولة الكويت ليست طرفاً في الحرب الدائرة بين إيران من جهة والولايات المتحدة الأمريكية والكيان الإسرائيلي المحتل من جهة أخرى، فإن هذه الوقائع لا تخضع لأحكام القانون الدولي الإنساني، وإنما تندرج ضمن نطاق:

- ◀ حظر استخدام القوة المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة.
  - ◀ مفهوم أفعال العدوان وفق المادة 8 مكرراً من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
  - ◀ قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان
- وعليه، فإن الأفعال الموثقة تُعد **استخداماً غير مشروع للقوة**، وترقى إلى **أفعال عدوان**، فضلاً عن كونها ترتب انتهاكات متعددة للحقوق الأساسية.

## ثانياً- منهجية الرصد

اعتمد هذا التقرير على منهجية الرصد والتوثيق الحقوقي للأحداث المرتبطة بالهجمات التي استهدفت دولة الكويت خلال الفترة المحددة.

وقد تم جمع المعلومات وتحليلها من خلال:

- ◀ متابعة البيانات الرسمية الصادرة عن الجهات الحكومية والمؤسسات الوطنية.
  - ◀ رصد الأخبار والتقارير المنشورة عبر وسائل الإعلام الرسمية والمؤسسات الدولية
  - ◀ تحليل القرارات الحكومية والإجراءات الاحترازية المرتبطة بإدارة الأزمة.
- وقد تعذر إجراء الرصد الميداني المباشر للأحداث خلال فترة التقرير، وذلك بسبب الظروف الأمنية المرتبطة بالهجمات وتدابيرها، الأمر الذي استدعى الاعتماد على المصادر الرسمية والإعلامية الموثوقة في عملية التوثيق.

## ثالثاً - التكييف القانوني:

### 1. حظر استخدام القوة:

تؤكد المادة (2) الفقرة (4) من ميثاق الأمم المتحدة على حظر التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة. وتُعد الهجمات الموثقة انتهاكاً مباشراً لهذا المبدأ، باعتبارها استخداماً عابراً للحدود للقوة ضد دولة ذات سيادة دون سند قانوني.

### 2. جريمة العدوان:

تنص المادة (8 مكرراً) الفقرة (2) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، بأن «العمل العدواني» يعني استعمال القوة المسلحة من قبل دولة ما ضد سيادة دولة أخرى أو سلامتها الإقليمية أو استقلالها السياسي، أو بأي صورة أخرى تتنافى مع ميثاق الأمم المتحدة، وتنطبق صفة العمل العدواني على عمل يتضمن قيام القوات المسلحة لدولة ما باستعمال أسلحة ضد إقليم دولة أخرى، أو قيام القوات المسلحة لدولة ما بمهاجمة القوات المسلحة البرية أو البحرية أو الجوية أو الأسطولين البحري والجوي لدولة أخرى، سواء بإعلان حرب أو بدونه وذلك طبقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (3314 (د29-) بتاريخ 14 ديسمبر 1974، وبالنظر للأفعال المرتكبة ضد دولة الكويت وطبيعتها وتكرارها وآثارها، فإنها ترقى إلى جريمة عدوان تستوجب المساءلة الدولية

### 3. القانون الدولي لحقوق الإنسان

في ظل غياب حالة نزاع مسلح، تظل دولة الكويت مشمولة بالحماية الكاملة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك:

- ◀ الحق في الحياة
- ◀ الحق في الأمن الشخصي
- ◀ الحق في الصحة
- ◀ الحق في التعليم
- ◀ حرية التنقل

ويُعد أي مساس بالمدينين أو تعطيل للخدمات الأساسية انتهاكاً مباشراً لهذه الحقوق، كما أن هذه الهجمات تتعارض مع الالتزامات القانونية الدولية التي تفرض حماية المدينين والبنى التحتية، وتشكل تهديداً مباشراً للاستقرار الإقليمي، فضلاً عن انتهاك مبادئ حسن الجوار في العلاقات الدولية.

## رصد الانتهاكات حسب القطاعات

### قطاع الكهرباء والماء

شهد قطاع الكهرباء والماء في دولة الكويت سلسلة من الهجمات التي استهدفت منشآت إنتاج الطاقة الكهربائية وتقطير المياه، إضافة إلى خطوط نقل الطاقة، مما أسفر عن تعطل جزئي في تقديم الخدمات الأساسية في عدد من المناطق. وتعد هذه المنشآت من المرافق الحيوية التي يعتمد عليها السكان المدنيون في تلبية احتياجاتهم اليومية، بما في ذلك الحصول على المياه الصالحة للشرب والكهرباء. وقد أدى استهدافها إلى تعريض حياة المدنيين وسلامتهم للخطر، فضلاً عن المساس بالحقوق الأساسية.

وقد تم رصد الأحداث التالية:

التاريخ	الواقعة	النتائج
1 مارس	سقوط شظايا على خطوط هوائية كهربائية	خروج بعض الخطوط الهوائية في المنطقة الجنوبية من البلاد إضافة إلى الخطوط الهوائية المحاذية للدائري السادس عن الخدمة
2 مارس	سقوط شظايا على محطة الدوحة الغربية للقوى الكهربائية وتحلية المياه	حريق داخل المحطة
3 مارس	سقوط على شظايا ختان هوائيان لنقل الطاقة الكهربائية	خروج عن الخدمة في جنوب البلاد نتيجة
9 مارس	إصابة خزان وقود في محطة الصبية للقوى الكهربائية وتحلية المياه	أضرار مادية
12 مارس	نتيجة سقوط شظايا على 6 خطوط هوائية لنقل الطاقة الكهربائية	خروج الخطوط الهوائية عن الخدمة
24 مارس	نتيجة سقوط شظايا على 7 خطوط هوائية لنقل الطاقة الكهربائية	خروج الخطوط الهوائية عن الخدمة وفصل جزئي للكهرباء عن بعض المناطق
29 مارس	هجوم على مبنى خدمي في إحدى محطات القوى الكهربائية وتقطير المياه	أضرار مادية
3 أبريل	هجوم يستهدف إحدى محطات القوى الكهربائية وتقطير المياه	أضرار مادية في بعض مكونات المحطة
5 أبريل	محطتان للقوى الكهربائية وتقطير المياه تعرضتا لاستهداف بواسطة طائرات مسيرة معادية	أضرار مادية جسيمة وخروج وحدتين لتوليد الكهرباء عن الخدمة
8 أبريل	تعرض 3 محطات للقوى الكهربائية وتقطير المياه لاستهداف بواسطة طائرات مسيرة معادية	أضرار مادية جسيمة

وتعكس هذه الهجمات نمطًا متكررًا من استهداف البنية التحتية للطاقة والمياه، وهو ما يشكل تهديدًا مباشرًا لحق السكان في الحصول على الخدمات الأساسية، ويؤدي إلى آثار إنسانية وصحية واقتصادية واسعة.

## قطاع الموانئ البحرية

تعرضت الموانئ الكويتية لهجمات مباشرة، ما أدى إلى تعطيل العمليات التشغيلية في بعض المرافق الحيوية المرتبطة بسلاسل الإمداد والخدمات اللوجستية.

وقد تم رصد الأحداث التالية:

التاريخ	الواقعة	النتائج
28 فبراير	سقوط شظايا في المناطق القريبة من ميناء الشعبية	إيقاف العمليات في الميناء احترازيًا
27 مارس	تعرض ميناء الشويخ لهجوم بواسطة طائرات مسيرة معادية دون وقوع إصابات بشرية	أضرار مادية
	تعرض البنية التحتية لميناء مبارك الكبير لهجوم مزدوج بواسطة الطائرات المسيرة والصواريخ الجوالة المعادية	أضرار مادية

ويُعد استهداف وتعطيل الموانئ المدنية تهديدًا مباشرًا للأمن الاقتصادي والغذائي، في ضوء الاعتماد الجوهري لدولة الكويت على هذه المرافق في استيراد السلع والخدمات الأساسية.

ونلاحظ أنه خلال يوم واحد تم الاعتداء على اثنين من الموانئ الحيوية وهو ما يؤكد تعمّد إلحاق الضرر بهذه المنشآت الحيوية وما يرتبط بها من آثار واسعة على سلاسل الإمداد والاستقرار الاقتصادي.

## قطاع الطيران المدني

تعرض مطار الكويت الدولي ومرافقه لهجمات متكررة، أدت إلى اضطراب حركة الملاحة الجوية، ووقوع أضرار مادية، وإصابات بشرية، إضافة إلى تهديد أمن وسلامة الركاب والمنشآت، والكثير من الحالات الإنسانية التي تعثر سفرها من وإلى الكويت قبل أن تفتح المملكة العربية السعودية أراضيها لدولة الكويت من أجل استخدامها لعمليات السفر.

وقد رصدنا تعرض مطار الكويت للاعتداءات متكررة بداية من اليوم الأول للعدوان أدت إلى وقف كافة رحلات الطيران، وتسبب في خسائر مادية كبيرة لقطاع الطيران المدني.

وقد تم رصد الأحداث التالية:

التاريخ	الواقعة	النتائج
28 فبراير	استهداف مشروع مطار الكويت الجديد (T2) بطائرة مسيرة	أضرار مادية وإيقاف حركة السفر
	استهداف مبنى الركاب (T1) بطائرة مسيرة، ما أسفر عن وقوع	إصابات طفيفة لعدد من العاملين، إضافة إلى أضرار مادية محدودة
8 مارس	استهداف خزانات الوقود التابعة للمطار بطائرة مسيرة	حريق
12 مارس	استهداف مطار الكويت الدولي بعدة طائرات مسيرة	أضرار مادية
14 مارس	تعرض مطار الكويت الدولي لاستهداف من قبل 3 طائرات مسيرة أصابت نظام رادار المطار	
25 مارس	استهداف خزان وقود في مطار الكويت الدولي بطائرة مسيرة	حريق
28 مارس	تعرض مطار الكويت الدولي لعدة هجمات بطائرات مسيرة	أضرار كبيرة في نظام الرادار الخاص بالمطار وعملية الإطفاء استمرت 58 ساعة
1 أبريل	استهداف خزانات وقود في مطار الكويت الدولي تتبع الشركة الكويتية لتزويد الطائرات بالوقود (كافكو)	حريق كبير

ويمثل استهداف المطارات المدنية انتهاكًا خطيرًا لقواعد حماية الطيران المدني والمنشآت الحيوية، ويعرض حياة المدنيين والمسافرين للخطر، كما أن نظام الرادار الخاص بالمطار تعرض لهجومين بهدف شل حركة الملاحة الجوية.

## القطاع النفطي

تعرضت المنشآت النفطية لهجمات مباشرة، ما أدى إلى اندلاع حرائق وإغلاق وحدات تشغيلية، الأمر الذي أثر بشكل محدود على الإنتاج والاستقرار الاقتصادي.

وقد تم رصد الأحداث التالية:

التاريخ	الواقعة	النتائج
2 مارس	سقوط شطايا على مصفاة الأحمدى	إصابات طفيفة لعدد من العمال وتعطل بعض المرفقات داخل المصفاة
19 مارس	تعرضت الوحدات التشغيلية في مصفاتي ميناء عبدالله ومصفاة الأحمدى لهجوم بطيران مسير	حريق
20 مارس	تعرضت مصفاة ميناء الأحمدى لهجمات عدائية بواسطة طائرات مسيرة،	وقوع حرائق في بعض الوحدات وإغلاقها
3 أبريل	مصفاة ميناء الأحمدى	حريق في عدد من الوحدات الكهربائية
5 أبريل	مجمع القطاع النفطي في منطقة الشويخ تعرض لاستهداف بواسطة طائرات مسيرة معادية	اندلاع حريق في المبنى وأضرار مادية جسيمة وإخلاء كامل المبنى
	تعرض عدد من المرافق التشغيلية التابعة للمؤسسة في كل من شركة البترول الوطنية الكويتية وشركة صناعة الكيماويات البترولية لاستهداف واعتداء بواسطة طائرات مسيرة	اندلاع حرائق في عدد من تلك المرافق. حيث أسفرت عن خسائر مادية جسيمة.
8 أبريل	تعرض عدة منشآت تابعة لمؤسسة البترول الكويتية لسلسلة مكثفة وواسعة النطاق من الاستهدافات والاعتداءات الإيرانية الآتية على مدار ساعات متواصلة	

هذا وقد قامت مؤسسة البترول الكويتية في 7 مارس بتنفيذ خفض احترازي في إنتاج النفط الخام وعمليات التكرير كجزء من استراتيجية إدارة المخاطر وضمان استمرارية الأعمال.

ونلاحظ أن منشآت النفط الكويتية هدفاً للعدوان الإيراني منذ بدايته حيث تعرضت ناقلة النفط الكويتية العملاقة "السالمي" لاستهداف مباشر بطائرة مسيرة أثناء رسوها في منطقة "المخطاف" بميناء دبي في 31 مارس.

## مبانٍ مدنية وخدمية

شهدت المباني السكنية والمؤسسات المدنية استهدافًا مباشرًا، ما أدى إلى وقوع ضحايا وإخلاء سكان من مساكنهم.

وقد تم رصد الأحداث التالية:

التاريخ	الواقعة	النتائج
4 مارس	سقوط شظايا على مبنى سكني	أضرار جسيمة
12 مارس	استهداف عمارة سكنية استثمارية في منطقة المنقف بطائرة مسيرة استهداف مبنى سكني جنوبي البلاد أدى إلى اندلاع حريق وإخلاء السكان من المبنى	حريق وإخلاء للسكان من المباني
8 مارس	سقوط شظايا على مبنى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	حريق وإيقاف العمل في المبنى
4 أبريل	طائرة مسيرة تستهدف مجمع الوزارات في العاصمة	أضرار مادية
6 أبريل	مقذوفات وشظايا في إحدى المناطق السكنية شمالي البلاد	6 إصابات بين جروح سطحية وتأثيرات سمعية مؤقتة نتيجة الأصوات العالية وحالات سقوط مرتبطة بالانفجار

يُعد استهداف المباني السكنية أو تعريضها للخطر انتهاكًا صارخًا وغير مبرر، لما ينطوي عليه من تعريض مباشر لحياة المدنيين وسلامتهم الشخصية، ولما يخلفه من آثار إنسانية جسيمة تمتد إلى النسيج الاجتماعي والصحة النفسية للسكان، ولا سيما الأطفال وكبار السن.

كما أن استهداف منشآت مدنية خدمية، مثل مبنى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ومجمع الوزارات، يُشكل اعتداءً غير مشروع، ويعكس اتساعًا خطيرًا في نطاق الهجمات ليشمل البنية المدنية لدولة ذات سيادة. ويُعد هذا السلوك مخالفًا جسيمًا لميثاق الأمم المتحدة، ويرقى إلى أفعال عدوان بالمعنى المقصود في المادة (8 مكرراً) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

وتُظهر هذه الوقائع نمطًا مقلقًا من الهجمات المتكررة التي طالت المدنيين في أماكن إقامتهم ومحيطهم المعيشي، الأمر الذي يرقى إلى مستوى تهديد جسيم للأمن الإنساني، ويقوض بشكل خطير الشعور بالأمان والاستقرار، ويشكل انتهاكًا جسيمًا للحقوق الأساسية، وعلى رأسها الحق في الحياة والحق في الأمن الشخصي، بما يستوجب الإدانة الدولية واتخاذ تدابير عاجلة لضمان المساءلة وعدم الإفلات من العقاب.

## تأثيرات القصف المباشرة وغير المباشرة

أسفرت موجة الهجمات العدائية عن تأثيرات مباشرة وغير مباشرة طالت مقومات الحياة اليومية في دولة الكويت، تمثلت في وقوع إصابات بين المدنيين وتضرر مناطق سكنية، إلى جانب تعطل المرافق الحيوية وعرقلة سير الخدمات الأساسية. كما امتدت آثارها لتشمل تعطيل العملية التعليمية والأنشطة الرياضية، والإخلال بانتظام عمل المرافق العامة، بما يعكس اتساع نطاق التأثيرات لتتطال مختلف جوانب الحياة المدنية.

وامتدت التداعيات لتشمل إغلاق الأجواء وفرض قيود على الأنشطة الاجتماعية والشعائر الدينية، مما خلف حالة من الضغط النفسي والقلق العام نتيجة تكرار الإنذارات وسقوط الشظايا.

وقد رصدنا عددًا من التأثيرات المباشرة وغير المباشرة الناتجة عن العدوان الإيراني على دولة الكويت، نورد المعلومات التالية كما وردت من المصادر الإعلامية الحكومية:

الجهة	التاريخ	التأثير
التعليم	1 مارس	وزارة التربية تعلن استمرار الدراسة عن بُعد في جميع المراحل والأنظمة التعليمية حتى إشعار آخر.
		مجلس الجامعات الخاصة والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب، قررا استمرار العمل بنظام الدراسة عن بُعد حتى إشعار آخر
الصحة	28 فبراير	استقبال 12 حالة إصابة في عدد من المستشفيات
	1 مارس	استقبال 33 حالة إصابة
	2 مارس	استقبال 19 حالة إصابة
	4 مارس	إصابة طفلة إثر سقوط شظايا في منطقة سكنية بمحافظة العاصمة... ووفاتها متأثرة بإصابتها رغم محاولات الإنعاش
	12 مارس	مستشفى العبدان استقبل حالتي إصابة طفيفة بسبب استهداف مبنى سكني
	17 مارس	إصابة اثنين من طواقم الطوارئ الطبية إثر سقوط شظايا على أحد مراكز الإسعاف في البلاد
		مجلس الخدمة المدنية قرر تقليص نسبة العاملين في الجهات الحكومية بما لا يتجاوز 30 % من إجمالي عدد الموظفين
الأنشطة الرياضية والثقافية والدينية	28 فبراير	الشؤون الإسلامية: الاكتفاء بأداء صلاة العشاء وإلغاء صلاة التراويح بكافة مساجد الدولة حتى إشعار آخر
	1 مارس	أعلنت اللجنة الأولمبية الكويتية وقف جميع الأنشطة والمسابقات الرياضية
	2 مارس	أعلنت الهيئة العامة للرياضة تعليق كافة الأنشطة والفعاليات الرياضية في البلاد
	13 مارس	منع نزول الحداقة وقوارب النزهة إلى البحر
		الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية إلغاء حجز الحدائق
السفر	13 مارس	منع إقامة المسرحيات والحفلات والأعراس
	28 فبراير	إغلاق الأجواء الكويتية مؤقتًا أمام حركة الطائرات نتيجة للأوضاع السياسية والأمنية المحيطة في المنطقة

## « التأثيرات على العملية التعليمية:

تم التحول إلى نظام التعليم عن بُعد في جميع المراحل التعليمية وهو ما يمثل مؤشراً واضحاً على تعطيل العملية التعليمية نتيجة الظروف الأمنية، ما يشكل أثراً غير مباشر للهجمات على الحق في التعليم.

ويُعد الحق في التعليم من الحقوق الأساسية المكفولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وأي ظروف تؤدي إلى تعطيله بشكل واسع النطاق تُعد من الآثار الإنسانية للنزاعات المسلحة.

## « التأثيرات على الجوانب الصحية:

أما من الناحية الصحية، فإن الإصابات التي لحقت بالمدينين والطواقم الطبية تعكس حجم المخاطر التي تعرض لها القطاع الصحي نتيجة الأفعال العدوانية، لا سيما في ظل إصابة عدد من أفراد فرق الطوارئ أثناء قيامهم بواجباتهم الإنسانية. ويُعد تعريض المرافق الصحية والعاملين فيها للخطر مساساً مباشراً بالحق في الصحة والحق في الحياة، المكفولين ضمن منظومة القانون الدولي لحقوق الإنسان، كما يُشكل إخلالاً بالحق في الأمن الشخصي للمدينين.

وفي هذا السياق، فإن هذه الأفعال تندرج ضمن استخدام القوة المحظور بموجب المادة (4/2) من ميثاق الأمم المتحدة، لما تنطوي عليه من اعتداء على أراضي دولة الكويت وتعريض سكانها ومؤسساتها الحيوية للخطر دون أي سند قانوني. كما أن طبيعة هذه الأفعال وتكرارها وآثارها الممتدة، بما في ذلك استهداف أو تعريض المنشآت الصحية للخطر، تعزز من تكييفها كأعمال ترقى إلى جريمة عدوان وفقاً للمادة (8 مكرراً) من نظام روما الأساسي.

وعلاوة على ذلك، فإن تزايد أعداد المصابين الذين استقبلتهم المستشفيات خلال فترة زمنية قصيرة يعكس ضغطاً متزايداً على النظام الصحي، الأمر الذي قد يؤثر على قدرته في تقديم الخدمات بكفاءة، وهو ما يمثل تهديداً إضافياً للحق في الصحة. ومع ذلك، فقد أكدت وزارة الصحة في دولة الكويت رفع مستوى الجاهزية والاستعداد للتعامل مع مختلف حالات الطوارئ، بما يحد من الآثار السلبية ويضمن استمرارية تقديم الرعاية الصحية للمواطنين والمقيمين.

## « تأثيرات العدوان على الخدمة المدنية:

تمثلت التأثيرات العدوانية الإيرانية على دولة الكويت من الناحية الخدمية من جوانب الخدمة المدنية في قرار تقليص نسبة العاملين في الجهات الحكومية إلى 30%، وهو ما يعكس حالة الطوارئ التي فرضتها الظروف الأمنية، ويشير إلى وجود تأثير مباشر للهجمات على استمرارية الخدمات الحكومية.

ويؤدي هذا الإجراء إلى بطء في تقديم الخدمات العامة، وزيادة الضغط على الموظفين العاملين وتعطيل بعض الإجراءات الإدارية. إن استمرار عمل المؤسسات الحكومية جزءاً أساسياً من قدرة الدولة على إدارة الأزمات، وأي تعطيل في هذا الجانب يعكس اتساع نطاق تأثير الهجمات على المجال الإداري والخدمي.

## « تأثير الهجمات العدائية على الأنشطة الرياضية والثقافية والدينية »

تُعد الأنشطة الاجتماعية والثقافية والدينية جزءًا من الحياة المدنية الطبيعية، إلا أنها تأثرت بشكل مباشر من الهجمات العدائية على دولة الكويت التي رأت تعليق الأنشطة الرياضية والثقافية والدينية، بما في ذلك تقليص الشعائر الدينية الجماعية.

هذا التعليق يشير إلى وجود تأثير واسع للهجمات على الحياة الاجتماعية في المجتمع، فهو يقوم بتقييد الحياة الاجتماعية وينتج عنه تأثيرات نفسية على السكان.

## « تأثير الهجمات على السفر وحركة الطيران »

إن إغلاق الأجواء الكويتية مؤقتًا أمام حركة الطائرات يمثل إجراءً احترازيًا ضروريًا لحماية سلامة المدنيين، إلا أنه في الوقت ذاته يعكس حجم التهديد الذي تعرض له قطاع الطيران المدني نتيجة الهجمات.

ويُعد استهداف أو تهديد المطارات المدنية من الانتهاكات الخطيرة، نظرًا لاعتماد المدنيين عليها في التنقل والسفر، كما أن تعطيلها يؤثر على الاقتصاد الوطني والأمن الإنساني.

## « التأثيرات النفسية للهجمات »

تشير البيانات الرسمية تسجيل (776) بلاغًا عن سقوط شظايا وما لها من وجود تأثير نفسي واسع النطاق على السكان المدنيين نتيجة تكرار الهجمات وحالة الطوارئ المستمرة..

وتشمل الآثار النفسية المحتملة لهذه العوامل القلق والخوف المستمر واضطرابات النوم والشعور بعدم الأمان، إضافة إلى التوتر النفسي الجماعي والعديد من الآثار النفسية التي تصيب النساء والأطفال.

كما أن تكرار صافرات الإنذار وسقوط الشظايا يعزز حالة الاستنفار النفسي لدى السكان، والتي قد تستمر آثارها لفترة طويلة حتى بعد توقف الهجمات.

إن جميع هذه التأثيرات هي مؤشرات واضحة على التأثيرات الجماعية الناتجة عن تكرار الهجمات العدائية التي تسبب حالة الطوارئ المستمرة في البلاد، وهي مؤشر واضح على ارتفاع مستويات القلق المجتمعي.

## خامسًا: الخلاصة:

تشير المعطيات الموثقة إلى وجود نمط متكرر من أفعال العدوان التي استهدفت دولة الكويت خلال الفترة من 28 فبراير 2026 وحتى 8 أبريل 2026، وما أسفرت عنه من نتائج خطيرة تمثلت في وقوع ضحايا في الأرواح، والعديد من الإصابات، فضلًا عن تعطيل الخدمات الأساسية، وعرقلة سير الحياة الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية، وامتداد آثار نفسية سلبية على شريحة واسعة من السكان المدنيين.

وتُكيف هذه الأفعال، في ضوء طبيعتها وتكرارها وآثارها، بوصفها استخدامًا للقوة عبر الحدود بالمخالفة لأحكام المادة (4/2) من ميثاق الأمم المتحدة، بما يشكل انتهاكًا لمبدأ حظر استخدام القوة ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي للدول. كما أن هذه الأفعال، بالنظر إلى خصائصها والنتائج المترتبة عليها، تندرج ضمن مفهوم «العمل العدواني» وفقًا للمادة (8 مكرراً) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 3314 (د29-)، الأمر الذي يرتب مسؤولية دولية تستوجب المساءلة.

كما أن هذه الوقائع تخضع لأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، إذ تشكل انتهاكًا مباشرًا لعدد من الحقوق الأساسية، وعلى وجه الخصوص: الحق في الحياة، والحق في الأمن الشخصي، والحق في الصحة، والحق في التعليم، وحرية التنقل، وذلك بالنظر إلى ما ترتب عليها من أضرار مباشرة وغير مباشرة مست المدنيين، وأثرت على تمتعهم بهذه الحقوق.

مما يستدعي لفت انتباه المجتمع الدولي والآليات الأممية المختصة إلى خطورة هذه الانتهاكات، وضرورة اتخاذ التدابير المناسبة لضمان المساءلة، ومنع الإفلات من العقاب، وضمان حماية السكان المدنيين واستمرارية الخدمات الأساسية، بما يتوافق مع أحكام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

## التوصيات العامة

استنادًا إلى نتائج الرصد والتحليل الحقوقي للانتهاكات الواقعة على دولة الكويت خلال فترة التقرير، توصي الجهة المعدة للتقرير بما يلي:

### أولاً: توصيات موجهة إلى المجتمع الدولي

1. الإدانة الصريحة والواضحة لأي استخدام للقوة ضد دولة الكويت، بوصفه انتهاكاً لأحكام المادة (4/2) من ميثاق الأمم المتحدة، التي تحظر التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي للدول.
2. اتخاذ تدابير دولية عاجلة وفعّالة لوقف العدوان الإيراني، بما يضمن احترام سيادة دولة الكويت وسلامة أراضيها.
3. دعم إنشاء آلية دولية مستقلة للتحقيق في الأفعال المرتكبة، وتحديد مدى انطباق وصف «العمل العدواني» عليها وفقاً للمادة (8 مكرراً) من نظام روما الأساسي وقرار الجمعية العامة رقم 3314 (د - 29).
4. ضمان المساءلة الدولية عن الأفعال التي ترقى إلى جريمة عدوان، واتخاذ التدابير الكفيلة بمنع الإفلات من العقاب، وفقاً لقواعد القانون الدولي ذات الصلة.
5. تعزيز الأطر الدولية الكفيلة بحماية الدول من الاستخدام غير المشروع للقوة، وضمان عدم تكرار مثل هذه الأفعال التي تمس الأمن والسلم الدوليين.

### ثانياً: توصيات موجهة إلى المنظمات الدولية والإنسانية

1. الإسهام في دعم استمرارية الخدمات الأساسية، بما في ذلك الخدمات الصحية والتعليمية، بما يكفل حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمدنيين.
2. توفير الدعم الفني واللوجستي للجهات الوطنية المختصة لتعزيز قدراتها في إدارة الأزمات والاستجابة للطوارئ، بما يتسق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
3. تعزيز برامج التوعية المجتمعية المتعلقة بالسلامة العامة، بما يدعم حماية الحق في الحياة والأمن الشخصي في حالات الطوارئ.

### ثالثاً: توصيات موجهة إلى السلطات الوطنية

1. اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز حماية المنشآت الحيوية والبنية التحتية المدنية، بما يضمن استمرارية الخدمات الأساسية وحماية الحقوق المرتبطة بها.
2. تطوير وتحديث خطط الطوارئ والاستجابة السريعة بما يعزز حماية المدنيين ويكفل احترام حقوقهم الأساسية، وعلى رأسها الحق في الحياة والأمن الشخصي.
3. توسيع نطاق خدمات الدعم النفسي والاجتماعي المقدمة للمتضررين، بما يضمن معالجة الآثار الإنسانية المترتبة على هذه الأفعال.
4. توثيق الانتهاكات توثيقاً منهجياً دقيقاً وفق المعايير الدولية، دعماً لجهود المساءلة الدولية، ولا سيما فيما يتعلق بالأفعال التي قد ترقى إلى جريمة عدوان.
5. تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية في مجالات حماية حقوق الإنسان وإدارة الأزمات، بما يساهم في رفع الجاهزية الوطنية والاستجابة الفعّالة.



☎ +965 222 15152 / 3 / 4

🐦 kuwaithr 📺 📷 📺 kuwaithrs

✉ info@kuwaithr.org

🌐 www.kuwaithr.org